

منتدى الشباب للسياسات الشبابية نظام داخلي لكيفية العمل والعضوية واللجان

تم إقراره في 16 أيلول 2023

إن منتدى الشباب للسياسات الشبابية هو شبكة تضم الجمعيات الشبابية غير الحكومية والمنظمات الشبابية الحزبية تأسس عام 2007 بالتوازي مع المرسوم رقم 2007/80 الصادر عن مجلس الوزراء اللبناني والذي دعى الى القيام بمشورة وطنية حول السياسة الشبابية.

لقد كان الهدف الأساسي لمنتدى الشباب تطوير سياسة شبابية وطنية بالشراكة مع وزارة الشباب والرياضة. ويهدف منتدى الشباب على المدى الطويل الى المناداة بنموذج حوكمة يجلس فيه الشباب على طاولة الحوار مع صانعي القرار للتفاوض مباشرة حول أولوياتهم بصفتهم أصحاب حقوق، كما هو موضح في السياسة الشبابية الوطنية.

يتألف منتدى الشباب للسياسات الشبابية من هيئة عامة وسكرتاريا. كما يحق للمنتدى إستحداث لجان او هيئات داخلية عند الحاجة. يعمل منتدى الشباب وفق دينامية عمل غير هرمية، تعاونية لا تنافسية، تعكس عفوية الشباب وطريقة تفكيرهم وبالتالي تحفزهم للعمل بروحية توافقية، لا تصويتية.

المادة الأولى: الهيئة العامة

تتشكل الهيئة العامة من الجمعيات الشبابية والمنظمات الشبابية الحزبية المنتسبة الى منتدى الشباب للسياسات الشبابية.

المادة الثانية: اجتماعات الهيئة العامة

1. تجتمع الهيئة العامة مرة كل ثلاثة اشهر.
2. يكون اجتماع الهيئة العامة الدوري، الحضورى أو الافتراضى، قانونياً بحضور الاكثريّة المطلقة، اي نصف عدد الاعضاء زائد واحد. يجب أن تقوم السكرتاريا بتبليغ كافة المؤسسات الأعضاء بالاجتماع قبل اسبوعين من تاريخه عبر البريد الالكتروني ومجموعة الـ WhatsApp او اي تطبيق آخر يتم الاتفاق عليه في الهيئة العامة.
3. في حال عدم اكتمال النصاب، يتم تأجيل الاجتماع لمدة اسبوعين. في حال لم يكتمل النصاب في الجلسة الثانية، يُعتبر الاجتماع الثالث مكتمل النصاب بمن حضر.

4. تجتمع الهيئة العامة بصورة استثنائية بناء على طلب 30% من المؤسسات الأعضاء. يجب أن تقوم السكريتاريا بتبليغ كافة المؤسسات الأعضاء قبل 3 أيام على الأقل من الاجتماع عبر وسيلة الاتصال المتبعة والمتوافق عليها. وتُعتبر الجلسة الاستثنائية مكتملة النصاب بحضور الاكثريّة المطلقة، اي نصف عدد الاعضاء زائد واحد.
5. يتم تيسير اجتماعات الهيئة العامة من قبل السكريتاريا أو من قبل فرد من الهيئة العامة يُتفق عليه في بداية الاجتماع في حال تغيب السكريتاريا.
6. تتخذ قرارات الهيئة العامة بالتوافق. في حال عدم التوافق، يتم الاقرار بموافقة ثلثي الحاضرين حيث يكون لكل مؤسسة عضوة صوتاً واحداً.
7. يُتخذ قرار تعديل النظام الداخلي في الهيئة العامة بالتوافق. في حال عدم التوافق، يتم الاقرار بموافقة ثلثي المؤسسات الاعضاء حيث يكون لكل مؤسسة صوتاً واحداً.

المادة الثالثة: صلاحيات الهيئة العامة

- إقرار ومراجعة الاستراتيجية الخمسية لمنتدى الشباب.
- تطوير وإقرار خطة العمل السنوية.
- الضغط من اجل إقرار الوثيقة النهائية للسياسة الشبابية، ومراجعتها بشكل مستمر لتبقى تعكس حاجات الشباب اللبناني ومشاكلهم وتطلعاتهم.
- متابعة تطبيق السياسة الشبابية مع صانعي القرار المعنيين.
- إقرار النظام الداخلي للمنتدى وتعديله عند الحاجة.
- البت بموضوع اي تمويل يأتي لمنتدى الشباب.
- دراسة وقبول طلبات انتساب اعضاء جدد في منتدى الشباب.
- البت بموضوع تجميد عضوية المؤسسات الاعضاء في منتدى الشباب.
- إستحداث اي لجان او هيئات داخلية وفق الحاجة.
- إنتخاب سكريتاريا لمنتدى الشباب كل سنتين.
- الموافقة على محتوى إصدارات منتدى الشباب.

المادة الرابعة: عضوية منتدى الشباب

1. إن المؤسسات الأعضاء في منتدى الشباب هي الجمعيات الشبابية غير الحكومية والمنظمات الشبابية الحزبية المسجلة لدى الدولة اللبنانية.
2. تُقدّم طلبات العضوية/الانتساب الكترونياً، ويُنظر في توافر المعايير المطلوبة في اجتماعات الهيئة العامة، وتشمل هذه المعايير:
 - أن تكون المؤسسة مسجلة لدى الدولة اللبنانية
 - أن يكون لدى المؤسسة برنامجاً شبابياً أو قسماً للشباب أو أن تكون قيادتها شبابية
 - أن تعمل المؤسسة على المستوى الوطني
 - أن تحتضن المؤسسة قِيمَ منتدى الشباب
 - ان تُمثّل اي جهة سياسية او جمعية بمؤسسة واحدة داخل منتدى الشباب

3. على المؤسسة المنتسبة تحديث بياناتها بشكل سنوي لدى السكريتاريا.
4. يُعاد النظر في عضوية أي مؤسسة تتغيّب 3 مرات متتالية عن اجتماعات الهيئة العامة. يتم ارسال لفت انتباه خطي من قبل السكريتاريا بعد التغيب عن اجتماعين متتاليين. في حال التغيب عن الاجتماع الثالث وعدم تقديم عذر، يتم تجميد عضوية المؤسسة لمدة 6 أشهر أو لاجتماعين متتاليين، وذلك لإعطاء المؤسسة الوقت اللازم لتنظيم أمورها الداخلية. يجب على المؤسسة حضور الاجتماعات خلال فترة التجميد لاعادة اعتبارها عضواً فاعلاً بعد هذه الفترة. تُعتبر المؤسسة عضواً مراقباً لا يُحتسب من النصاب خلال فترة تجميد العضوية.

المادة الخامسة: في مهام السكريتاريا

تتشكل السكريتاريا من إحدى المؤسسات الاعضاء في منتدى الشباب، وهي الجهة التنفيذية لعمل المنتدى. ويتم إنتخابها من قبل الهيئة العامة كل سنتين لتشمل مهامها:

1. تنسيق عمل المنتدى بشكل شمولي.
2. تأمين قنوات اتصال مفتوحة بين جميع المعنيين، داخل المنتدى (المؤسسات الاعضاء واللجان) وخارج المنتدى (صانعي القرار، مؤسسات المجتمع المدني، الإعلام، وغيرها...)، وذلك تماشياً مع قرارات الهيئة العامة.
3. فتح قنوات جديدة مع معنيين ومؤثرين بالسياسة الشبابية بشكل مستمر يخدم المنتدى، وذلك تماشياً مع قرارات الهيئة العامة.
4. توثيق أنشطة منتدى الشباب ونشرها بالإعلام (بيانات صحفية وغيرها).
5. إدارة صفحات منتدى الشباب على قنوات التواصل الاجتماعي والموقع الالكتروني، ونشر انشطته.
6. نشر مواد اعلامية واعلانية لعمل منتدى الشباب (مثل بروشور، بوستر، افلام، مواد على الموقع الالكتروني، بوستات الكترونية، مواد داعمة...) بالتنسيق مع لجنة الاعلام.
7. التحضير لإجتماعات الهيئة العامة.
8. الدعوة لاجتماعات الهيئة العامة لمنتدى الشباب وارسال مسودة لجدول الأعمال قبل اسبوعين من موعد الاجتماع، وتضمين إقتراحات الاعضاء في النسخة النهائية من جدول الاعمال.
9. توثيق محاضر إجتماعات منتدى الشباب ونشرها للاعضاء.
10. تنفيذ خطة العمل السنوية، وتحضير تقارير سنوية حول عمل منتدى الشباب ورفعها للاعضاء.
11. كتابة مشاريع لتأمين التمويل لعمل منتدى الشباب وتقديمها الى الجهات المانحة المعنية.
12. إعداد الموازنة ومتابعة صرف الميزانية.
13. عرض الأنشطة والميزانية المطبقة سنوياً على الهيئة العامة.

المادة السادسة: اللجان

1. تُنشئ الهيئة العامة لجان متخصصة وفقاً للحاجة. من الممكن أن تصوّت الهيئة العامة على انشاء لجان متخصصة لفترات محددة أو لمهام معينة، وتحدد صلاحياتها وطريقة عملها وأسس تشكيلها كلما ترى موجباً لذلك.
2. تتولى كل لجنة ضمن اختصاصها إعداد المشاريع وتعمل على تنفيذها عند إقرارها في الهيئة العامة.
3. تكون عضوية اللجان لأعضاء الهيئة العامة من ذوي الخبرة في موضوع كل لجنة. تنتدب المؤسسة المنتسبة ممثلاً يكون له صفة تقريرية. يجوز لأية عضو في الهيئة العامة تسمية ممثلاً واحداً في واحدة أو أكثر من اللجان. كما ويمكن للمؤسسة المنتسبة في الهيئة العامة إيفاد ممثل عنها غير الشخص الذي يمثلها في المنتدى في حال ارتأت أن شخصاً آخر في المؤسسة لديه خبرة مناسبة أكثر تخدم أهداف اللجنة. على الهيئة العامة الموافقة على عضوية اللجان.
4. تحدد كل لجنة مقررأ يأخذ محاضر الاجتماعات ويورّعها على أعضاء اللجنة. كما على اللجنة توزيع خلاصات التقارير الدورية على السكرتاريا التي بدورها توزّعها على الهيئة العامة، وذلك بهدف إطلاع كافة الاعضاء على أنشطة المنتدى بشكل شامل والاستفادة من تجارب اللجان.

توقيع المؤسسات الأعضاء

أنا الموقع أدناه، أقر بأنني قد أطلعت على النظام الداخلي لمنتدى الشباب للسياسات الشبابية وأوافق على كافة المواد المنصوصة فيه.

اسم المؤسسة	اسم ممثل/ة المؤسسة	التاريخ	التوقيع
